



مقولة.. «بسبب الغلو اعتقد المنتحر أنه شهيد».. تتكرر الآن في الكويت سياسياً

اضغط هنا لقراءة ملخص الموضوع



بقلم : فيصل الزامل

الإفراط في الخلاف بشأن المرسوم بغير التفات الى آراء المتخصصين يشبه دخول شاب في معركة يقتل فيها نفسه وهو يظن أن ذلك يجعله شهيدا بينما هو في الحقيقة منتحر، فالآراء الدستورية المنشورة التي تؤكد سلامة المرسوم تكفي لوضع الخلاف في وضع مختلف عما يصوره البعض «خيانة للوطن، دفنا للدستور، الخ» ولو اعتبرناه ترجيحاً لرأي بين رأيين لما حدث هذا الانسياق للعواطف، اقرأ:

* كتب د.محمد المقاطع يوم أمس الأول 12/11/2012 ما يلي: «من المهم التأكيد على أن المشروعية الدستورية متوافرة للمرسوم، كونه صدر استناداً الى الدستور من السلطة المختصة التي تملك تقدير الضرورة والشروط المحددة بالدستور تحت رقابة القضاء الذي يملك أن يقرر عدم دستوريته لو كان لذلك أساس يستند اليه، ولذا يجب عدم الخلط بين الأمرين إذ إن فقدان المشروعية السياسية يعني عدم تحقق غطاء سياسي وشعبي للقرار، ولا تنال من سلامته القانونية أو الدستورية، في حين أن المشروعية الدستورية هي التي يترتب عليها اعتبار العمل خارج النظام القانوني أو متفقاً معه».

* في 7/11/2012 كتب د.أنور الفزيح ما يلي: «إن حالة الضرورة كانت متوافرة في إصدار المرسوم بقانون رقم 20 لسنة 2012 والخاص بتخفيض عدد أصوات الناخب من 4 إلى صوت واحد فقط، مؤكداً ان المرسوم عدل الاعوجاج الموجود في القانون رقم 42 لسنة 2006 الذي أنتج مجلس 2009 أو ما أطلق عليه البعض مجلس القبيضة وانتهى مصيره بالحل وأحيل بعض أعضائه إلى النيابة العامة، وهو الذي أنتج مجلس 2012 وخلق غالبية برلمانية فوضوية».

* البعض يلتفت نصف استدارة قائلاً: «الموضوع مو.. بس دستوري، فيه رؤية سياسية» عن هذا الجانب كتب ا.عبداللطيف الدعيح بتاريخ 12/11/2012 عن تجربته هو والمجموعة التي قاطعت انتخابات عام 1971 قائلاً: «بالنسبة للذين شاركوا في انتخابات مجلس 1971 أعتقد أنهم بنوا قرار المشاركة على الثقة في السلطة خصوصاً ان رئيس الحكومة في ذلك الوقت مهد للانتخابات ببيان انقلابي تعهد فيه بالإصلاح وحدد الأهداف والطموحات التي يتطلع لها، ومن حظهم، وطبعاً من حظ الكويت قبلهم، أن السلطة كانت جادة وعاقدة العزم بالفعل على الإصلاح، فكان أن عاشت الكويت نتيجة - التوافق الوطني مع السلطة - عصرها الذهبي اليتيم مع الأسف».

انتهى.

نحن إذن أمام قضية يترتب عليها استرجاع الكويت لمكانتها المرموقة وهو أمر يتأثر سلباً بهذا التعنت المبالغ فيه تجاه مسألة تحتمل الرأيين وتتيح لمتخذ القرار سلطة ترجيح أحدهما، ومما يؤسف له أن التعنت أدى ليس الى تجاهل ما ذكرناه أعلاه، بل امتد التجاهل من قبل البعض في التيار الإسلامي للآراء الشرعية التي صرح بها بلا مواربة أساتذة أفاضل كثر، من بينهم:

- * د.عجيل النشمي «رفض التجمعات غير المرخصة» التي كادت تعصف بأمن البلاد، لولا ستر الله عزّ وجلّ.
 - * د.خالد شجاع العتيبي «أسلوب المسيرات والمظاهرات دخيل ولم يرق عليه دليل شرعي».
 - * د.فرحان العتيبي «المظاهرات ليست شرعية، وإنكار المنكر له طرق تحقق أفضل النتائج بلا ضرر ولا ضار».
 - * د.ناظم المسباح «أنصح المواطنين بالحرص على الأمن والاستقرار، وأحذر من الصدام فالأنفس والأموال مصونة في شريعناكم».
 - * ا.د.محمد الطبطبائي «لا تجوز المشاركة في أي تجمع غير مرخص».
 - * ا.د.مبارك سيف الهاجري «المسيرات لا تجوز لاسيما ان كانت غير مرخصة».
- انتهى.

صحيح أن هناك آراء أخرى في الجانب الدستوري غير ما ذكرناه أعلاه، ولكن:

- * يكفي وجود مساحة للاجتهااد في نقل الموضوع من «فسطاط مقابل فسطاط» الى اجتهااد يسمح به الدستور ويصدقه الواقع في كثرة الشكاية من النظام الانتخابي السابق.
- * إجماع المتخصصين في الشريعة على موقف واحد وجه رسالة شديدة ومحرجة لمن يطالب بتطبيق الشريعة، واليوم لم يسألها عن رأيها، بل تجاهله تماماً.